

الدر المنثور

- وأخرج ابن أبي شيبة عن عطاء .
- أن عمر وعثمان وزيد بن ثابت وابن عباس ومعاوية قالوا : في النعامة بدنة .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن جابر .
- أن عمر قضى في الأرنب جفرة .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم قالوا : في الحمار بقرة .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن عروة قال : إذا أصاب المحرم بقرة الوحش ففيها جزور .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن عطاء .
- أن رجلاً أغلق بابه على حمامة وفرخها ثم انطلق إلى عرفات ومنى فرجع وقد ماتت فأتى ابن عمر فذكر ذلك له فجعل عليه ثلاثة من الغنم وحكم معه رجل .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس قال : في طير الحرم شاة شاة .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن عطاء قال : أول من فدى طير الحرم بشاة عثمان .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عمر قال : في الجراد قبضة من طعام .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن عمر قال : تمره خير من جرادة .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن القاسم قال : سئل ابن عباس عن المحرم يصيد الجرادة ؟ فقال : تمره خير من جرادة .
- وأخرج ابن جرير عن إبراهيم النخعي قال : ما أصاب المحرم من شيء حكم فيه قيمته .
- وأخرج أبو الشيخ من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال : في بيضة النعام صيام يوم أو إطعام مسكين .
- وأخرج الشافعي عن أبي موسى الأشعري وابن مسعود موقوفا .
- مثله .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن معاوية بن قرة وأحمد عن رجل من الأنصار .
- أن رجلاً أوطأ بغيره ادحي نعامة فكسر بيضها فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله " عليك بكل بيضة صوم يوم أو إطعام مسكين " .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن عبد الله بن ذكوان .
- أن النبي صلى الله عليه وآله سئل عن رجل محرم أصاب بيض نعامة قال : عليه في كل بيضة صيام يوم أو إطعام مسكين .
- وأخرج ابن أبي شيبة عن أبي الزناد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله .

نحوه .

وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه من طريق أبي المهزم عن النبي صلى الله عليه وآله قال :
في بيض النعام ثمنه